

كليات في علم الرجال

[263] بن أسباط بواسطة، وكان علي بن أسباط معاصرا لعلي بن مهزيار، وقد دارت بينهما رسائل، وعلي بن مهزيار متأخر عن البزنطي (1) وليس في طبقة واحدة، فكيف يمكن أن يكون الشامي الذي هو شيخ صاحب النوادر، شيئا للبزنطي؟ ولجل ذلك يحكم بتعدد الراويين. 4 عبد الرحمن بن سالم: روى الشيخ بإسناده عن أحمد بن محمد بن أبي نصر، عن عبد الرحمن بن سالم، عن إسحاق بن عمار قال: قلت لابي عبد الله عليه السلام: أخبرني عن أفضل المواقيت في صلاة الفجر.. الخ (2). وروى أيضا بهذا السند عن عبد الرحمن بن سالم، عن مفضل بن عمر قال: قلت لابي عبد الله عليه السلام: جعلت فداك ما تقول في المرأة تكون في السفر مع الرجال ليس فيهم لها ذو محرم.. الخ (3). وروى أيضا عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن عبد الرحمن بن سالم، عن مفضل بن عمر قال: قلت لابي عبد الله عليه السلام: من غسل فاطمة عليها السلام؟.. الخ (4). أقول: ويروي عنه ابن أبي عمير أيضا. روى الكليني عن علي بن إبراهيم عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن عبد الرحمن بن سالم، عن أبيه،

توفي ابن مهزيار في أيام إمامة الامام الحسن العسكري عليه السلام، روى الكليني مكاتبتة عنه في الحج لاحظ ج 4، الصفحة 30 باب بلا عنوان بعد باب الحج عن المخالف، وقد تقلد الامام العسكري عليه السلام الحكم بعد وفاة أبيه عام 254 هـ، وعلى ذلك يكون موت ابن مهزيار حوالي تلك السنة. (2) الوسائل: ج 1 باب 4 من ابواب الوضوء، الحديث 4. (3) الوسائل: ج 2 باب 22 من ابواب غسل الميت، الحديث 1. (4) الوسائل: ج 2 باب 24 من ابواب غسل الميت الحديث 6 والظاهر سقوط الوساطة بين أحمد بن محمد بن عيسى، وعبد الرحمن بن سالم وهو أحمد بن محمد بن أبي نصر، كما في الاستبصار الرقم (730) ويشهد بذلك السندان السابقان. [*]